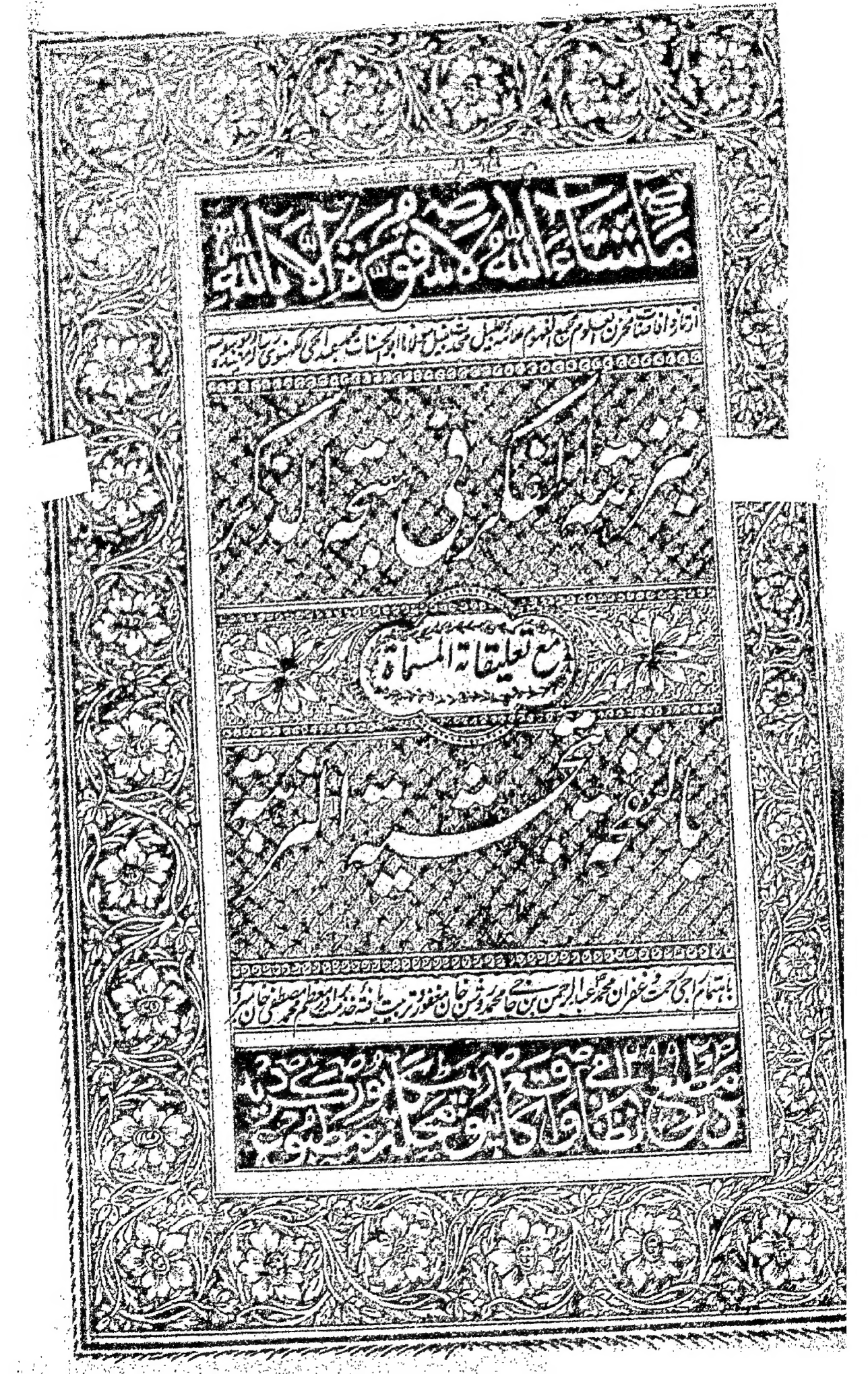
مَا شَاءَ اللّٰهُ لَا قُوَّةَ اِلَّا بِاللّٰهِ

از ارشاد افادت مآثر حبر الاسلام مجمع الفہوم علامہ جلیل محمد شبلی مولانا ابو الحسنات محمد عبد الحی الحسنوی ادام اللہ برکاتہ

مع تعلیقاتہ المسماۃ

باہتمام اجی حمت و غفران محمد عبد الرحمن بن حاجی محمد روشن خان مغفور تربیت یافتہ خدمت بارعہ اعظم محمد مصطفی خان مرحوم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لمالك ترتاب مسهل الاسباب الذي يسبح له ما في السموات والارض حتى الشجر والحجر والحيتان والدواب احمده حمد الملوك لمالكه والمخلوق لخالقه واشكره شكر العبد لسيده والمربوب لربه الملك الوهاب اشهد انه لا اله الا هو وحده لا شريك له مفتح الابواب ومسير الصعاب واشهد ان سيدنا ومولانا محمدا عبده ورسوله الذي اوتي علم الحكمة وفصل الخطاب وهدى المهتدين به الى طريق الصواب اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه وتابعيه الى ان يقوم يوم الحساب اما بعد فيقول السابح في بحر الخطيئات السالح في بر السيئات الراجي عفو ربه ذي الكرم والهبات ابو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي ابن مولانا الحافظ الحاج محمد عبد الحليم ادخله الله دار النعيم لما كثر السؤال عن السبحة الذي يتخذ بالاخير لعد الاذكار مرة بعد مرة هل له اصل في السنة السنية ام هو بدعة شرعية واجبت عنه كل مرة ان له اصلا في السنة يرتفع به عنه اسم البدعة اردت ان اكتب فيه رسالة وافية وعجالة شافية تتضمن على ذكر ما يدل عليها ويشتمل على ما يتعلق بها فتوجهت الى تتبع ما يتعلق بها من اسفار الحديث المعتبرة ودوفاتر الفقه المعتمدة وجمعت قدرا كثيرا في الاوراق المتفرقة ثم ظفرت برسالة الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي الشافعي صاحب التصانيف المفيدة والتآليف العديدة في هذه المسألة المسماة بالمنحة بالسبحة فرأيتها مختصرة في ورقتين غاية الاختصار متقصرة على الاصول نهاية الاقتصار فاردت ان اضم ما جمعت الى ما جمع هو في مجموع يكون هو جمع الجموع واسميه بهدية الابرار في سبحة الاذكار وكان ذلك في السنة الرابعة والثمانين بعد الالف والمئتين من الهجرة النبوية على صاحبها افضل صلوة وتحية لكن لم يتيسر لي ذلك لوقوعي في المهالك الى ان رجعت الى الوطن حفظ عن الفتن واقمت فيه قدرا من الزمن وصنفت هناك رسائل كثيرة ودوفاتر كبيرة ولم ازل اقتصد تبييض تلك الصحائف وجمع تلك اللطائف لكن لم يتيسر لي ذلك لعوارض عرضت في هناك الى ان رجعت في السنة الرابعة والتسعين الى حيدرآباد الدكن نقاها الله عن البدع والفتن فاردت ان اصرف عنان العزيمة اليها وازيد ما وقفت عليه في اثناء هذه المدة وهو ضعفها عليها لكن اشتغالي بتاليف الفوائد البهية في تراجم الحنفية منعني عن جمعها فاصدا اقديم ترصيفه على تاليفها

ختام وقد تضمنت مناسبا للاختتام فی صفر من السنة العاشرة وعرضتنی امراض مانعة طلاب
بعضها فوق بعض ستر الکمال ان رزقنی السلامة والنجاة منها فی هذا الشهر شهر الجمادی الاولی فرجعت الی ابراز
الامر المکنون وذلک ان اراد الله شیئا قال له کن فیکون فجمعت هذا المجموع الانیق مشتملا علی حسن التحقیق مورد
فیه اکثر ما اورده السیوطی فی المنحة وزیادات شریفة علیه اضعافا مضعفة وسمیته بنزهة الفکر فی
سبحة الذکر وقبته ببدیعیة الابرار فی سبحة الاذکار ورتبته علی مقدمة وعشرة فصول وخاتمة
ولیس غاص فی بحره مستجیر الماهر لقال کم ترک الاول للآخر ولئن کان الفضل بالتقدم للسابق فکثیرة
الاطلاع عند اللاحق الا قول ذلک فخر لابل سحة ثابا للنعمة وشکرا لله تعالی اسأل سوال الضارع
الخاشع ان یقبل هذا الرسالة مصاد لتصانیفی خالصة لوجهه الکریم انه ذو الفضل العمیم والاحسان القدیم ومنه
اسأل ان یلهمنی الصدق والصواب فی کل باب انه المستعان وعلیه التکلان ولا حول ولا قوة
الا بالله العلی العظیم والایاه المقدمة فی حقیقة السبحة قال محی الدین النووی فی تهذیب
الاسماء واللغات السبحة بضم السین واسکان الباء آخره منظومة یسبح بها معروف یعتاد بها اهل الخیر ونحوهم
من التسبیح والمسبحة بفتح المیم وفتح السین وکسر الباء المشددة الاصبع السبابة وهی التی تلی الابهام سمیت
بذلک لان المصلی یشیر بها الی التوحید والتنزیه انتهی وفی صحاح الجوهری السبحة بالضم خرزات یسبح
بها والسبحة ایضا التطوع من الذکر والصلوة تقول قضیت سبحتی وروی ان عمر جلد رجلین سبحا بعد العصر
ای صلیا انتهی وفی المصباح المنیر فی غریب الشرح الکبیر للشهاب الفیومی التسبیح التقدیس والتنزیه
فیکون یعنی الذکر والصلوة فریضة کانت او نافلة ویسبح علی راحلته ای یصلی النافلة وصلی سبحة الضحی
ای صلوة الضحی ومنه قولا انه کان من المسبحین ای من المصلین والسبحة خرزات معروفة منظومة
قال الفارابی وتبعه الجوهری والسبحة التی یسبح بها وهو یقتضی کونها عربیة وقال الازهری کلمة مولدة
وجمعها سبح مثل غرفة وغرف انتهی ملخصا وفی القاموس السبحة خرزات للتسبیح تعد والدعاء وصلوة
التطوع وبالفتح الثیاب من جلود انتهی وفی شمس العلوم السبحة الصلوة یقال قضیت سبحتی والسبحة
الخرزات التی یسبح بها وجمعها سبح انتهی الفصل الاول فی سرد الاحادیث الواردة فی اباحة العد
بالانامل والحصی والنوی ونحو ذلک وهی مجوزة لاتخاذ السبحة وعد الاذکار بها فانه لا فرق بینه وبین ذلک
اخرج ابو داود عن عائشة بنت سعد بن ابی وقاص عن ابیها انه دخل مع رسول الله صلی الله علیه وسلم

على امرأة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او افضل فقال سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك
واخرجه ايضا الترمذي وقال حديث حسن غريب من حديث سعد وقد اورده المنذري في كتاب الترغيب والترهيب سعزوا الى ابي داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وقال قال الحاكم صحيح الاسناد واورده السيوطي في رسالة المنحة في السبحة والجزري في الحصن الحصين منسوبا الى المذكورين والى ابن ماجة
واخرج ابو داود والترمذي والنسائي عن ابن عمر وقال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح ابو داود ومنقولا عن بعض رواته بيمينه وفي رواية الترمذي بيده وقال هذا حديث حسن غريب من الوجه من حديث الاعمش عن عطاء ابن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو وروى شعبة والثوري هذا الحديث عن عطاء ابن السائب بطوله وفي الباب عن بسيرة بنت ياسر انتهى وقد ذكره السيوطي في الجامع الصغير في حديث البشير النذير مسندا الى الترمذي والنسائي والحاكم قال العزيزي في السراج المنير شرح الجامع الصغير مشيرا بعد التسبيح على اصابعه لتشهدن فاعقدن مستطرقات مسؤولات انتهى واخرج الترمذي من طريق هاشم عن كنانة مولى صفية عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يدي اربعة آلاف نواة اسبح بها قال لقد سبحت بهذه الا اعلمك باكثر مما سبحت به فقلت بلى قال قولي سبحان الله عدد خلقه قال الترمذي هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية الا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي وليس اسناده بمعروف وفي الباب عن ابن عباس انتهى وقد اورده المنذري والجزري منسوبا اليه والى الحاكم والسيوطي منسوبا اليهما والى الطبراني واخرج الترمذي والحاكم عن بسيرة تعليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس واعقدن بالانامل فانهن مسؤولات مستنطقات ولا تغفلن فتنسين الرحمة قال العزيزي بسيرة بتشديد تحتية مضمومة وسين مهملة وراء بينها مثناة تحتية وهي بنت ياسر قال الشيخ ابي محمد الحجازي حديث حسن انتهى وقد اورده السيوطي في المنحة منسوبا الى ابن ابي شيبة وابي داود والترمذي والنسائي والحاكم وذكر ان الحاكم صححه ولفظ ابي داود عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهن ان يراعين بالتكبير والتقديس والتهليل وان يعقدن بالانامل

من مسئولات مستظلمات وفی الاستیعاب فی احوال الاصحاب لابن عبد البر بسیر قال الطحاوی یقال ہی بسیر قیل بل ہی بسیر قیل یاسر کنیۃ ام حمیضۃ کانت من المہاجرات البایعات من عند ہا عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال یا نساء المؤمنات علیکن بالتسبیح والتہلیل والتقدیس واعقدن بالانامل فانہن مسئولات مستنطقات انتہی واخرج ابو داؤد فی باب ما یکرہ من ذکر الرجل ما یکون من اصابتہ الہ من کتاب الکلام عن ابی نضرۃ حدثنی شیخ من بلنادۃ قال شویت اباہریرۃ بالمدینۃ فلم ار رجلا من اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اشد تشمیرا ولا اقوم علی ضیف منہ فبینا انا عند یوما وہو علی سریر لہ معہ کیس فیہ حصی او نوی اسفل منہ جاریۃ لہ سوداء وہو یسبح بہا حتی اذا نفدہا فی الکیس القاہا الیہا فجمعتہا فاعادتہا فی الکیس فرفعتہ الیہ فقال لا احدثک عن رسول اللہ الحدیث قال السیوطی فی مرقاۃ الصعود الی سنن ابی داؤد ومعنی شویت تضیفت ورزئت عنده ضیفا انتہی وفی المنحۃ فی السبحۃ للجلال السیوطی اخرج احمد فی الزہد نا عفان نا عبد الواحد بن زیاد عن یونس بن عبید عن امہ قالت رأیت ابا صفیۃ رجل من اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان جارنا قالت فکان یسبح بالحصی وفیہ ایضا اخرج ابن سعد عن حکیم ان سعید بن ابی ہند کان یسبح بالحصی اخرج ابن ابی شیبۃ فی مصنفہ عن مولی سعد ان سعدا کان یسبح بالحصی والنوی وفیہ ایضا اخرج احمد فی الزہد نا بکیر انبانا ثابت بن عجلان عن القاسم بن عبد الرحمن قال کان لابی الدرداء نوی من نوی العجوۃ فی کیس فکان اذا صلی الغداۃ اخرجہن فسبح بہن حتی تنفد وفیہ ایضا اخرج ابن سعد عن ابی ہریرۃ انہ کان یسبح بالنوی المجزع یعنی الذی حک بعضہ بعضا حتی ابیض شیء منہ وترک الباقی علی لونہ وکل ما فیہ سواد وبیاض فہو مجزع وفیہ ایضا اخرج ابن ابی شیبۃ عن ابی سعید الخدری انہ کان یسبح بالحصی وفیہ ایضا اخرج البغوی فی معجم الصحابۃ وابن عساکر من طریق معتمد بن سلیمان عن ابی بن کعب عن جدہ بقیۃ عن ابی صفیۃ مولی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انہ کان یوضع لہ نطع فیہ حصی فیسبح بہ الی نصف النہار ثم یرفع فاذا صلی الاولی اتی بہ فیسبح حتی العصر فہذہ الاخبار والآثار تنادی باعلی النداء ان العد بالانامل والنوی والحصی وامثال ذلک امر مندوب قد رغب الیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم واقر علیہ واختارہ اصحابہ نجوم الاہتداء فمن حکم بکراہۃ ذلک فقولہ مردود علیہ لا ینبغی ان یعول ویعتمد علیہ ومن المعلوم انہ لا فرق بین العد بالنوی وامثالہ المنثورۃ وبین العد بالنوی وامثالہا المنظومۃ فاذا ثبت جواز الاول بہذہ الجملۃ ثبت جواز اتخاذ السبحۃ الفصل الثانی فی ما یدل علی جواز اتخاذ السبحۃ من الحجۃ الواضحۃ اخرج ابو نعیم فی حلیۃ الاولیاء فی ترجمۃ ابی ہریرۃ نا احمد بن جعفر بن حمدان نا عبد اللہ بن احمد بن حنبل نا الحسن بن الصباح نا زید بن الحباب عن عبد الواحد

ابن موسى قال انبرنا نعيم بن حماد بن البشير بن حميد بن ابي هريرة عن ابيه عن ابي هريرة انه كان لا يخيط قميصه انقاعة قبل ايام حتى يسبح
واخرج ابن سعد في الطبقات على ما نقله السيوطي انبانا عبيد الصمد بن موسى انبانا اسرائيل عن جابر عن امراة حدثت
عن فاطمة بنت الحسين بن علي بن ابي طالب انها كانت تسبح بخيط معقود فيها فهذان الاثران يخبران بجواز العد
بالسبحة المتداولة اذ لا فرق بينها وبين خيط العقدة فان السبحة ليست حقيقتها الا ان ينظم قدر من نوى او قطعات
العظم او الخشبة او الحجر او الدرر او غير ذلك في خيط فيصير كخيط فيها بدل من العقدة **الفصل الثالث** في ذكر حديث
مرفوع في الباب فيه يعلم ان جواز اتخاذ السبحة مما لا ريب فيه اخرج الديلمي في مسند الفردوس انبانا القدوس بن
عبد السلام انبانا ابو عبيد الله الحسين بن فنجويه الثقفي انا علي بن محمد انا محمد بن هارون بن عيسى بن منصور الهاشمي
ثنا محمد بن علي بن حمزة العلوي ثنا عبد الصمد بن موسى حدثتني زينب بنت سليمان [illegible]
بنت جعفر بن الحسن عن ابيها عن جدها عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الذكر السبحة كذا اورده
السيوطي مشيرا الى اثبات المقصد بالقول النبوي **لكن** تعقبه شيخ شيخي محمد بن محمد الامير الازهري في رسالته
التي ذكر فيها اسانيده باحتمال ان يكون المراد بالسبحة الصلوة وبعدم صحة الحديث حيث قال بعد ذكر الحديث
المسلسل بالسبحة للسيوطي رسالة لطيفة سماه المنحة في السبحة ذكر فيها تسبيح جماعة من الصحابة بالنوى او الخيط فيه عقد
كابي هريرة وغيره وذكر فيه اطلاعه صلى الله عليه وسلم على من اعد نوى لتسبيحه فقال اعلاك اكثر من ذلك واسهل
سبحان الله عدد ما خلق ويحمل على عادته الشريفة من التيسير على امته وذكر فيها حديثا اخرجه الديلمي في مسند الفردوس
بسند طويل عن علي مرفوعا نعم الذكر السبحة ولا تظهر صحته ويحمل تفسير السبحة بصلوة النافلة كما هو احد معانيها انتهى
قلت يؤيد هذا الاحتمال ورود استعمال السبحة في هذا المعنى في كثير من المرويات مع انه لم تكن السبحة المعروفة في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال علي القاري في مرقاة المفاتيح شرح مشكوة المصابيح في شرح حديث من توضا
فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فاستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلثة ايام ومن مس الحصى فقد لغا
اخرجه ابو داود وغيره المراد بمس الحصى تسوية الارض للسجود فانهم كانوا يسجدون عليها وقيل تقليب السبحة وعدها
ذكره الطيبي وفيه ان السبحة المعروفة لم تكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى **وقد يقال** عدم كون السبحة
المتداولة في العهد النبوي لا يمنع حمل السبحة الواقعة في الحديث المذكور عليها فقد اخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم
عن كثير من الاشياء التي حدثت بعده فيحتمل ان يكون هذا منها واما عدم الصحة فلا يقدح في المرام لان الحديث

الحديث متبرك فتمثال الرجال على ما صرح به جماعة من الاعلام ومن ثم اورده السيوطي في معرض الاستدلال وكذا
على البخاري حيث قال في المرقاة في باب الذكر بعد الصلوة صح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد الذكر يعيشه وقرره قال
واعتمده بالاذكار فانه من مسلسلات سنطقات وجاء بسند ضعيف عن علي مرفوعا ثم الذكر بسبحة وعن ابي هريرة انه
كان لخيط فيه الف عقدة فلا ينام حتى يسبح به وفي رواية انه كان يسبح بالنوى وقال ابن حجر الروايات في التسبيح بالنوى واحصى
كثيرة عن الصحابة وبعض امهات المؤمنين بل رآه النبي صلى الله عليه وسلم واقرها انتهى الفصل الرابع في بيان ان السبحة
كانت مستعملة في زمان الصحابة فقد مران ابا هريرة كان يسبح بخيط فيه الف عقدة وهو عين وجود السبحة وورد في حديث
مسلسل ان الحسن البصري كان يستعمل السبحة وكان هو في عصر الصحابة وهو ما اجازني به الوالد الماجد مولانا عبد الحليم المرحوم
في اوائل شعبان سنة خمس وثمانين بعد الالف والمئتين وقد رايت ملازمته للسبحة قال اجزتك بما اجازني به الشيخ عبد الغني الاسكي
نزيل المدينة المنورة مؤلف انجاح الحاجة بشرح سنن ابن ماجة بن الشيخ المرحوم ابي سعيد الجيدي الدهلوي وكان ذلك في السنة
الثامنين بعد الالف والمئتين في المدينة المنورة وقد رأى في يده سبحة قال اجزتك بما يجوز لي روايته وما هو مذكور في ثبت شيخنا
الشيخ عابد السندي نزيل المدينة يعني حصر الشارد وعنه قال هو في حصر الشارد ناولني الشيخ يوسف بن محمد بن علاء الدين المزجاجي
سبحة قال ناولنيها الشيخ عبد الخالق بن ابي بكر المزجاجي ورأيت في يده سبحة قال ناولنيها الشيخ محمد حيوة السندي ورأيتها في يده
قال ناولنيها الشيخ عبد الله بن سالم البصري ورأيتها في يده قال ناولنيها محمد بن علاء الدين البابلي ورأيتها في يده قال ناولنيها
ابو النجا سالم بن محمد السنهوري ورأيتها في يده قال ناولنيها النجم محمد بن احمد بن علي الغيطي ورأيتها في يده قال ناولنيها الشيخ زكريا
الانصاري ورأيتها في يده قال ناولنيها الحافظ ابن حجر ورأيتها في يده قال ناولنيها مجد الدين يعقوب الفيروزآبادي
صاحب القاموس ورأيتها في يده ح واجازني شيخ اهل مكة الشيخ احمد دحلان مؤلف سيرة النبوية في ذي القعدة من السنة
التاسعة والسبعين بمكة ورايت السبحة في يده قال اجزتك بما اجازني به خاتمة العلماء المحققين العلامة الشيخ عثمان بن الشيخ حسن الدمياطي
الشافعي باجازة اشياخه من علماء الجامع الازهر وهم كثيرون اجلهم العلامة محمد الامير قال هو في رسالته واجازني الشيخ شهاب الدين
احمد الجوهري عن شيخه عبد الله بن سالم البصري المكي قال ناولني السبحة الشيخ محمد بن سليمان المغربي ناولها له ابو عثمان الجزائري
عن ابي عثمان المقرئ عن سيدي احمد حجي عن سيدي ابراهيم عن ابي الفتح المراغي عن ابي العباس احمد بن ابي بكر الرداد
عن مجد الدين الفيروزآبادي قال ناولنيها جمال الدين يوسف بن محمد ورأيتها في يده قال ناولنيها تقي الدين بن ابي الفتار
محمود بن علي ورأيتها في يده قال ناولنيها محي الدين عبد الصمد بن ابي الحسن المقرئ ورأيتها في يده قال ناولنيها ابي ورأيتها في يده
قال ناولنيها ابو الفضل محمد بن ناصر ورأيتها في يده قال ناولنيها محمد بن عبد الله بن احمد السمرقندي ورأيتها في يده قال ناولنيها
ابو بكر محمد بن علي السلامي الحداد ورأيتها في يده قال ناولنيها ابو نصر عبد الوهاب بن عبد الله ورأيتها في يده قال ناولنيها ابو الحسن
علي بن الحسن بن القاسم الصوفي ورأيتها في يده قال ناولنيها ابو الحسن المالكي ورأيتها في يده فقلت له يا استاذ وانت الى الآن
مع السبحة قال كذلك رأيت استاذي الجنيد فقلت يا استاذي انت الى الآن مع السبحة قال كذلك رأيت استاذي سري السقطي

وفی یدہ سبحۃ فقلت یا استاذ ذات یوم ما ہذہ السبحۃ فقال کنا کما رأیت استاذی معروف الکرخی فسألتہ عما سألتنی عنہ فقال
کما رأیت استاذی بشر الحافی فی یدہ سبحۃ فسألتہ کما سألتنی عنہ فقال رأیت استاذی عمر المکی وفی یدہ سبحۃ فسألتہ کما
سألتنی عنہ فقال رأیت استاذی الحسن البصری وفی یدہ سبحۃ فقلت یا استاذ ما ہذہ السبحۃ فقال لی ہذہ شارک وحسن عبادۃ کما تری الآن السبحۃ
فی یدک فقال لی ہذہ اشیاء کنا نستعملہا فی البدایات فکنا نترکہا فی النہایات انتہی اسہب ان اذکر الصریح بما ذکرہ الزبیدی ویدی ولسانی فقال محمد
الامیر فی رسالتہ قال الشیخ ابو العباس الرداد تین من قول الحسن ان السبحۃ کانت موجودۃ فی زمن الصحابۃ لان بدایتہا فی
زمنہم قلت وہذا ہو الاصح فی زمنہ صلی اللہ علیہ وسلم ولذا اشتہر من عہد عباس خلفاء اہل السلسلات
قلادوروہا ہذا المسلسل واشار السخاوی الی غالب طرقہ وقال ان مدار روایتہ علی ابی الحسن الصوفی وقد روی بالوضع ورواتہ
عمر المکی عن الحسن البصری بمعضل ثم سلسلہ من طریق آخر وسکت عنہ وظہر من ہذا المسلسل ان السبحۃ کانت متخذۃ فی عہد الصحابۃ
وذلک لان بدایتہا الحسن کانت فی زمنہم فقد رآہا عثمان وعلیا وطلحۃ وکان یوم الدار ابن اربع عشرۃ سنۃ وقد روی عنہ
خلق کثیر من الصحابۃ وقصتہ جویریۃ اول دلیل علیہ وذلک الف السبحۃ حلی فی رسالۃ مستقلۃ انتہی قال محمد بن عبد
بن سلم البصری المکی فی رسالتہ الامداد وفی علو الاسناد وبعد ما ذکر طریق والدہ کما ذکرہ الامیر قال الشیخ ابو العباس الرداد تین من
قول الحسن البصری ان السبحۃ کانت موجودۃ متخذۃ فی عہد الصحابۃ لقولہ ہذا شیء کنا نستعملہ فی البدایات وبدایۃ الحسن من غیر
شک کانت مع اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاذن لہ سنتین بقیتا من خلافۃ عمر رضی اللہ عنہ ورأی عثمان وعلیا وطلحۃ وحضر
یوم الدار فی قضیۃ عثمان وعمرہ اربع عشرۃ سنۃ وروی عن عثمان وعلی وعمران بن حصین ومعقل بن یسار وابی بکرۃ وابی ہریرۃ
وابن عباس وجابر وخلق کثیر من الصحابۃ والخلاف فی روایتہ عن علی مشہور انتہی وقد ذکر السیوطی ہذا المسلسل من طریق ابی
عبد اللہ محمد بن ابی بکر قال اخبرنی الامام ابو العباس احمد بن ابی الحاسن یوسف بقراءتی علیہ ورأیت فی یدہ سبحۃ قال اخبرنی
الامام ابو العباس ابو المظفر یوسف بن محمد بن مسعود المزدی ورأیت فی یدہ سبحۃ قال قرأت علی شیخنا ابی الثناء ورأیت فی یدہ سبحۃ
قال اخبرنا عبد الصمد احمد بن عبد القادر ورأیت فی یدہ سبحۃ قال اخبرنا ابو محمد یوسف بن عبد الرحمن بن علی ورأیت فی یدہ سبحۃ
قال اخبرنا ابی ورأیت فی یدہ سبحۃ قال قرأت علی ابی الفضل بن ناصر ورأیت فی یدہ سبحۃ بسندہ المذکور ثم قال فلم یکن فی
اتخاذ السبحۃ غیر موافقۃ ہو لاء السادۃ والدخول فی سلکہم لصارت بہذا الاعتبار من اہم الامور وآکدہا فکیف وہی مذکرۃ للہ تعالی الان
الانسان قل ان یرہا الا ویذکر اللہ وہذا من اعظم فوائدہا وہذا کان یسیہا بعض السلف انتہی الفصل الخامس فی بعض ما نص
العلماء علی جواز اتخاذ السبحۃ غیر ما مر فی اثناء الفصول السابقۃ قال علی القاری فی المرقاۃ فی شرح حدیث سعد المذکور فی الفصل
الاول ہذا اصل صحیح لتجویز السبحۃ لتقریرہ صلی اللہ علیہ وسلم تلک المرأۃ اذ لا فرق بین المنظومۃ والمنثورۃ والاعتماد قول من عد بدعۃ
وقد قال الشیخ انہا سوط الشیطان ومصلی مع الجنید سبحۃ فی یدہ حال انتہائہ فسئل عنہ فقال شیء وصلنا بہ الی اللہ کیف ننکرہ
ولعل ہذا احد ما فی قولہم النہایۃ ہی الرجوع الی البدایۃ انتہی وقال السیوطی فی المنحۃ ثم نقل عن احد من السلف بالاسناد الصحیح
من جواز عد التکبر بالسبحۃ بل کان اکثرہم یعدون بہا ولا یرون بہ بأسا وقد رأی بعضہم یعد تسبیحا فقیل لہ التعب علیک فقال لا ولکنی اعد انتہی وقال

ابن محمد بن محمد الشهير بابن امير حاج الحلبي في حلية المحلي شرح منية المصلي بعد ذكر حديث سعد ويسيره قلت الاحاديث
مما تشهد بجواز اتخاذ السبحة المعروفة لاحصاء عدد التسبيح وغيره من الاذكار من غير ان يتوقف على ورود شئ خاص فيها
بعينها بل حديث سعد كالنص في ذلك اذ لا يزيد السبحة على مضمونه الا بضم النوى ونحوه في خيط ونحو ذلك لا نظر اليه
في الشرع فلا يرد ما ان نقل اتخاذها والعمل بها عن جماعة من السادة الاخيار انتهى وفي البحر الرائق بعد ذكر حديث سعد انه
ونحوه مما يشهد بانه لا بأس باتخاذ السبحة المعروفة لاحصاء عدد الاذكار اذ لا يزيد السبحة على مضمون هذا الحديث الا بضم النوى
ونحوه في خيط ونحو ذلك لا يظهر تاثيره في المنع اللهم الا ان يترتب عليها رياء وسمعة فالاكلام لنا فيه انتهى وفي الدر المختار
لا بأس باتخاذ السبحة لتعذر رياء كما بسطه في البحر انتهى وفي المرقاة في شرح حديث يسيره فيه جواز عد الاذكار بسبحة الابرار
وقد كان بالبلى هريرة خيط عقد كثيرة وتسبح بها وزعم مناقضته غير صحيح لوجود اصلها في السنة وقوله صلى الله عليه وسلم لبعض
اصحابه اعقدن بالانامل فانهن مسئولات مستنطقات اشئ وفي الاذكار وينبغي ان يفضل ذكر الله تعالى وتلاوة كتابه العزيز للمقتدي اي يعني رأى بعضهم في
المنام بعد موته فقال ما انت صنعت فقال طريق وصلت به الى ربي الا قارئة قلت ولم يزل
الاكابر من الشيوخ والسالكين اولي التحقيق والاخبار من المريدين والسالكين اولي التوفيق يستعملون السبحة وقد رأيت
في بعض المنامات بضعتين عند النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما رأيت كاني في جماعة من الصالحين وفيهم شيخنا الجوهري
محمد بن احمد النبهي وشيخنا وسيدنا الشيخ مسعود فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم كانه البدر الطالع وتهيأ للحمل في
رداءه شيأ قاصدا ذلك الجمع فاعطاه واذا هو شئ احضر من ثمار الفواكه فقلت يا رسول الله نصيبي فاشار الى
ان امش فمشيت بعده فدخل بيتا ثم صعد غرفة فصعدت واذا في زاوية الغرفة من تلك الفاكهة المذكورة فعرفت
انها نصيبي الكريمين ورأيت في الغرفة البضعتين المذكورتين وذكر بعض المناوي الخيرات انها رأت النبي صلى الله
عليه وسلم فاراني الكلام ثم قالت ما شئتي ان افارقك فاخذ تربا ابيض من جدار القبلة ووضع في كفه اليسرى
ثم ضربت في الارض بكفه اليمنى فشق ارفعرف غرفة بكفه اليمنى وعين بالتراب الذي في اليسرى واخذ السبحة التي
معه واطلقها عند ذلك الطين ثم وضع السبحة على جبهته المبارك اوطرفها على صدره والآخر على وجهه ثم اعطاها ايانا وقال
ان اردت ان لا تفارقيني فلا تفارقي هذه السبحة ثم استيقظت واثر الطين في السبحة واخبرني بعض الاخيار انه رأى
زوج تلك المرأة ان اثر الطين المذكور باق في السبحة قلت والظاهر انه صلى الله عليه وسلم اراد بلازمة السبحة ان يسبح بها
قلت وبهذا يحسن الجمع على جواز اتخاذ السبحة وتحسينه لان من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقد رأى الحق فان الشيطان لا يتمثل به

على ما اخرجه ثقات الاعلام فمن رأى شيئا مما احدث على عهده صلى الله عليه وسلم فى المنام يستدل به على شيء مما يدل الدليل الصحيح على كونه قبيحا فهو حسن وما رآه النبى صلى الله عليه وسلم حسنا فهو عند الله حسن الفصل السادس فى وقوع الشبهة الواردة مما اشتمل على قبح اتخاذ البدعة ثم منها انه لم يكن فى العهد النبوى فيكون بدعة وكل بدعة ضلالة ومنها ان البدعة التى حكم عليها بالضلالة انما هى البدعة الشرعية وهى ما لا يوجد فى القرون الثلثة ولم يدل عليه دليل من الادلة الاربعة كما حققته فى رسالتى اتمام الحجة على ان الاكثار فى الحج

الا ذكر بدعة ليس كذلك اما اولا فلان الحادثة مطلق البدعة على جوازه واما ثانيا فلوجود نظيره عن ابى هريرة وغيره واما ثالثا فلاتخاذ الحسن البصرى وفى عهد الصحابة به واما رابعا فلتخيير النبى صلى الله عليه وسلم اتخاذ على احد الاحتمالين فى نحو النذر البسته واما خامسا فلوجود تجويز ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام حسب ما رآه الاعلام وبوجه آخر لا شبهة فى وجودها فى عهد الصحابة والتابعين من غير نكير منهم على المتخذين وما وجد فى عهد الصحابة على هذا الطريق فليس ببدعة على التحقيق لورثة اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وغير ذلك من الاخبار التى ذكرتها فى رسالتى تحفة الاخيار فى احياء سنة سيد الابرار وبوجه آخر لا ريب فى ان البسملة اتخذها جماعة من التابعين واتباعهم ومن بعدهم من جماعات الفقهاء والمحدثين والمتصوفة الناسكين واستحسنها اولا مرسها ولم يرد احد منهم انهم استقبحوها وما كان كذلك فهو ليس بضلالة بل هو حسن لما احاله قول ابن مسعود ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن اخرجه احمد والبزار والطيالسى والطبرانى وابو نعيم وغيرهم بل شبهة محمد فى الموطا الى النبى صلى الله عليه وسلم فان المراد بالمسلمين فيه زبدتهم وعمدتهم وهم العلماء بالكتاب والسنة الاتقياء عن الشبهة والحرام كما قال القارى فى المرقاة شرح المشكوة ومنها ان فى اتخاذ البسملة

في المحيط والاحسن ان الخفض بالقلب لا يكره وفي الايضاح اشار وقال انه يكره الاعداد بالقلب ايضا لان فيه شغلا بالبنان ذكره العيني في البناية شرح الهداية وقال الحلبي في حاشية المنية بعد ما نقل عن غاية البيان ان الخفض بالقلب لا يكره اقتداء بما

في النافلة والاول قول بالكراهة في الصلوة مطلقا مراد بها الكراهة التنزيهية انتهى قلت الحديث
في سنن ابي داؤد وغيره وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قد اخرجه الطبراني عنه بلفظ كان رسول الله صلى
عليه وسلم يعد الآي في الصلوة فزاد لفظ في الصلوة وهو على تقدير ثبوته محمول على وقوعه في بعض الاوقات
في تطوعاته والحق ان كراهته ان كانت في المكتوبة تحريمية ففي النافلة تنزيهية لان النافلة تتحمل ما لا تحتمله المكتوبة
واما استوهبتها في الكراهة التنزيهية كما افاده صاحب الحلية او في الكراهة التحريمية كما يستفاد من النهاية ما يكلم
الفصل العاشر في ذكر الاقوال في عد الاذكار خارج الصلوة قال قاضيخان في فتاواه اختلف المشايخ
في كراهة عد الآي والتسبيح خارج الصلوة انتهى وهكذا في خزانة المفتين وفي النهاية السلف كانوا يختلفون في
في غير الصلوة فمنهم من يكره والصواب انه لا ينبغي الضعفاء عن العد بالنواة في خارجها انتهى وفي البناية قيد بالصلوة
لعدم الكراهة في خارج الصلوة خلافا للنخعي الاسلام حيث قال ان عد التسبيح في غير الصلوة
يقولون تذنب ولا تحصى وتسبح وتحصى انتهى وفي شرح النقاية لمحمود بن الياس الروس
في عد الآي والتسبيح في غير الصلوة فمنهم من كان يكره ذلك ومنهم من يقول بدعة لقول السلف تذنب ولا تحصى تسبح
وتحصى وقال مشايخنا الصواب ان لا ينبغي الضعفاء عن العد بالنواة انتهى وفي تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق
للزيلعي اختلفوا في عد التسبيح خارج الصلوة فمنهم من كره ذلك ليكون العد من الرياء واقرب من الاقرار بالتقصير
ابن مسعود انه رأى رجلا يفعل ذلك فقال عد ذنوبك لتستغفر منها وفي المستصفى لا يكره خارج الصلوة في الصحيح انتهى
وفي الحلية ثم في شرح الجامع الصغير لقاضيخان اختلف المشايخ في كراهة العد خارج الصلوة فقيل يكره لقول السلف
تذنب ولا تحصى تسبح وتحصى وعن عمارة المارآي من يفعل ذلك قال اعدد ذنوبك وتستغفر منها وانت مستغن
عن عد التسبيح وقيل لا يكره قال في المستصفى وهو الصحيح لانه اسكن للقلوب واحسب للنشاط وفي خزانة الاكمل بعد
ان حكى الخلاف بين الامام وصاحبيه في الكراهة في الصلوة وا جمعوا انه لا ينبغي الضعفاء عن عد النووي التسبيح
خارج الصلوة فانه اسكن للقلوب قلت والظاهر عدم الكراهة خارج الصلوة مطلقا لحديث عبد الله بن عمرو الذي
رويناه آنفا ولما عن يسيرة قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكن بالتسبيح والتهليل واعقدن بالانامل فانهن
مسئولات مستنطقات ولا تغفلن فتنسين الرحمة اخرجه الترمذي بهذا اللفظ وقال حديث غريب انما نعرفه من حديث
هانئ بن عثمان وروى ابو داؤد بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهن ان يراعين بالتكبير والتقديس وان
يعقدن بالانامل فانهن مسئولات مستنطقات وحسن النووي اسنادهما ولما عن سعد بن ابي وقاص انه
دخل مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على امرأة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك
من هذا وافضل فقال سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الارض الحديث رواه ابو داؤد

الرجل بزوجته وما ظاهره كبند السبحة التي تربط بها المنشاب ومنشاب الميزان وبيقة الدواة وكراسة الكتاب في درج الحرير وكيس الصحف والدراهم وما يعلق بالاواني وما تلف فيه الثياب وهو المسمى بقيمجة وكفوف اك عافيه انتفاع بدون لبس وما يشبه اللبس انتهى وفي الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر المكي الهيتمي اشتماني يحل نحو الجلوس على الحرير بحائل ولو رقيقا ومن استعمال المحرم المتدثر به وتحمل حمل الستائر منه على الكم اذا كان بقدر اربعة اصابع وخيط السبحة وعلم الرمح وكيس الصحف انتهى عجيبة اخرج ابن عساكر على ما ذكره السيوطي كان في يدي مسلم الخولاني سبحة يسبح بها فنام والسبحة في يده فاستدت والتفت على ذراعه وتدور وتقول سبحانك يا نبت البنات ويا دائم الثبات فقال لي يا ام مسلم وانظري الى اعجب الاعاجيب فجاءت وهي تدور وتسبح فلما جلست سكتت قال المؤلف عفا الله عنه جزائمه وقبل حسناته هذا آخر الرسالة اتممتها في ثلث جلسات خفيفة آخرها في يوم الاربعاء الخامس والعشرين من جمادى الاولى من شهور السنة الثانية والتسعين بعد الالف والمئتين من هجرة رسول الثقلين صلى الله عليه وعلى آله رب المشرقين وآخر كلامنا ان الحمد لله رب العالمين والصلوة على رسوله محمد وآله واصحابه اجمعين

التسبيح والتقديس لله السبوح القدوس الذي يسبح له ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم بعد التصلية والتسليم على من يخاطب في القرآن الكريم بانك لعلى خلق عظيم وعلى آله وصحبه الهداة الى الصراط المستقيم وبعد فان احسن المسطرة في بيان السبحة والتسبيح وما يتعلق بهما من المباني والاحكام اقلام الاعلام في مياديين الطروس وحاكته دقائق الافهام عن حقائقها التي تبتهج بها النفوس هذه الرسالة المسماة نزهة الفكر في سبحة الذكر الملقبة بهدية الابرار الى سبحة الاذكار مع تعليقاتها الموسومة بالنفحة بحشية النزهة على حاشيتها قدوة الفهماء تاج العلماء والاعلام مقتدى الفضلاء والكرام وارث العلوم كابرا عن كابر الحائز من الكمالات ما قصرت عنه عقول الاكابر علامة الزمان ترجمان الحديث والقرآن كاشف اسرار الفروع والاصول واقف غوامض المعقول والمنقول مجمع الفضائل والكمالات مولانا الحاج الحافظ ابو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي دام بالفيض الصوري والمعنوي وطبعتا بامر الشيخ الكريم صاحب الفيض العميم المولوي محمد خادم حسين احسن الله اليه في الدارين تحت ادارة المدير المتوكل على ربه القدير الحنان المنيع الشان حاجي محمد عبد الرحمن خان في المطبع الناشئة الواقعة في الكانفور صينت عن الحوادث والشرور سنة تسع وتسعين بعد الالف والمئتين من هجرة رسول الثقلين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم بعدد ما في الخافقين الى تعاقب الملوين

وجه الختم على الخاتمة

ليعلم ان هذا الكتاب مطبوع في المطبع النظامي الواقع في الكانفور لا في غيره فقط